

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠١٥

بإنشاء ميدالية تذكارية للعيد الخمسين

على إنشاء هيئة الشؤون المالية للقوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ فى شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط

بالقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شؤون الدفاع عن الدولة

وعلى القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ فى شأن الأوسمة والأنواط المدنية ؛

وعلى قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة

الصادر بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُنشأ ميدالية تذكارية يُطلق عليها «ميدالية العيد الخمسين لإنشاء هيئة الشؤون المالية

للـقوات المسلحة» ، وتكون من طبقة واحدة من البرونز طبقاً للرسوم والمواصفات المرفقة ،

وتلـى فى الترتيب الميداليات العسكرية التى صدرت حتى الآن .

(المادة الثانية)

تُمنح ميدالية العيد الخمسين لإنشاء هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة للفئات الآتية :

١ - الضباط بجميع فئاتهم وضباط الصف والجنود والعاملين المدنيين بالهيئة الموجودين بالخدمة .

٢ - رؤساء الهيئة ومديرى الإدارات التابعة لها السابقين الموجودين على قيد الحياة أو لاسم من توفى منهم .

٣ - الفئات المذكورة بالبند (١) الذين خدموا بالهيئة خدمة حسنة مدة لا تقل عن خمس سنوات أو لاسم من توفى منهم حسب الأحوال .


(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٥ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى





مشروع المصالحة والتعاون الوطني بين أبناء الشعب اليمني